Bilad Alrafidain Journal of Humanities and Social Science Vol. 6, No. 3 **ISSN: 2788-6026**
Doi: 10.54720/bajhss/2024.060304 **Pages: 42-50**

العنف ضد المرأة ثمن يدفعه المجتمع بأسره

(العراق بعد 2003 أنموذجاً)

م. م. فاطمة محمد عبد الوهاب
مدرسة الصدرين للبنين، مديرية تربية ديالى، وزارة التربية، ديالى، 32001، العراق
Fatima.moham96@gmail.com

الخلاصة

في عام 2003، شهد العراق تحولًا كبيرًا في نظام الحكم، مما أدى إلى تفاقم نقاط الضعف التي تواجهها النساء والفتيات خلال فترة الصراع وما بعدها. يُعَدُّ انعدام الأمان للنساء في العراق من أبرز العوامل التي تعيق تحقيق المساواة بين الجنسين، مما يشكل تحديًا لجهود بناء السلام في المجتمع. ففي النصف الأول من عام 2021 وحده، تعرضت حوالي 15,000 امرأة للعنف الأسري، سواء من قبل أفراد العائلة مثل الأزواج والآباء والأبناء، أو من قبل الأقارب. هذا الرقم يعكس الحالات التي استدعت التدخل الأمني، مع عدم الأخذ بعين الاعتبار العدد الكبير من الحالات التي تبقى مخفية داخل المنازل. العنف ضد النساء لا يقتصر على نطاق العنف الأسري فقط؛ فقد تعرضت النساء الناشطات في المجتمع المدني، اللاتي برزن كقادة بعد عام 2003، لتهديدات مستمرة. تأتي هذه التهديدات إما بشكل مباشر من خلال تعريضهن للخطر، أو بشكل غير مباشر عبر محاولات تقويض جهودهن في النشاط السلمي والدعوة للحقوق. هذا يوضح الصعوبات الكبيرة التي تواجهها النساء في العراق. حيث يُعتبر تحقيق المساواة وبناء مجتمع سلمي أمرًا تحديًا يتطلب جهوداً كبيرة للتغلب على هذه التحديات العديدة والمعقدة." تُشدد الظروف الاقتصادية والسياسية والحروب والإرهاب التي مر بها المجتمع العراقي بعد عام 2003 على حدة هذه المشكلة، مما يتطلب تفعيل الجهود لتغيير هذه الديناميات الاجتماعية وتحسين وضع المرأة.

الكلمات المفتاحية: العنف ضد المرأة، المرأة العراقية بعد 2003.

Violence Against Women is A Price Paid by Society as A Whole: (Iraq After 2003 as An Example)

Assist. Lect. Fatima Mohammed Abd al-Wahab
Al-Sadrin School for Boys, Diyala Education Directorate, Ministry of Education, Diyala, 32001, Iraq
Fatima.moham96@gmail.com

Bilad Alrafidain Journal of Humanities and Social Science Vol. 6, No. 3 **ISSN: 2788-6026**
Doi: 10.54720/bajhss/2024.060304 **Pages: 42-50**

Abstract

In 2003, Iraq experienced a regime change. This change and the events that followed have increased the vulnerabilities faced by Iraqi women and girls during the conflict period and beyond. The lack of security for women in Iraq is considered one of the main factors hindering the achievement of gender equality, which hinders peace-building processes in society. In the first half of 2021 alone, about 15,000 women were exposed to domestic violence, whether by family members such as husbands, fathers, and children or by relatives. This number refers to cases that required security intervention, without considering the number of hidden cases inside homes. Violence against women is not limited to domestic violence, as women's groups and civil society activists who emerged as leaders after 2003 were constantly threatened. These threats come either directly through exposure to danger, or indirectly through attempts to undermine their efforts towards peaceful activism and advocacy for rights. This reflects the difficult situation that women face in Iraq, where achieving equality and building a peaceful society is considered a challenge that requires great effort to overcome. These challenges are numerous and complex." The economic and political conditions, wars, and terrorism that Iraqi society experienced after 2003 underscore the severity of this problem, requiring active efforts to change these social dynamics and improve the status of women.

Keyword: Violence against women, women after 2003.

المقدمة

سلطت المؤتمرات والاتفاقيات الدولية الأضواء على خطورة العنف ضد المرأة ودعت إلى مواجهته بقوة، أصبح من الملحّ إيجاد استجابات فعّالة لمواجهة هذه الظاهرة التي تحمل آثارًا سلبية على المرأة على وجه الخصوص وعلى المجتمع بشكل عام. يتفق الجميع على أن المرأة تشكل نصف المجتمع، وهي قوة فعّالة ومؤثرة في مجالات مثل المشاركة في سوق العمل وبناء الأسرة، ومع أن التطور والتخلُّف في المجتمع يتركان أثارًا إيجابية وسلبية على المرأة، إلا أن هناك مشكلة جوهرية تعاني منها المرأة في المجتمعات، بما في ذلك المجتمع العراقي، وهي العنف ضد المرأة. تتجلى جذور هذه المشكلة وعواملها الحقيقية داخل بنية المجتمع وفي المفاهيم الثقافية والاجتماعية والتشريعات. يُعد الوعي الزائف الذي يُقدم للمرأة والرجل بشأن الذات والآخر من المشكلات التي تعزز تقليل قيمة المرأة واستغلال حقوقها، تظل العادات والتقاليد والأعراف وخاصةً التربية الاجتماعية في مجتمعنا تعيق مكافحة العنف ضد المرأة، وتجعلها تعتبر هذا العنف أمرًا محصورًا بين جدران المنزل. تُشدد الظروف الاقتصادية والسياسية والحروب والإرهاب التي مر بها المجتمع العراقي بعد عام 2003 على حدة هذه المشكلة، مما يتطلب تفعيل الجهود لتغيير هذه الديناميات الاجتماعية وتحسين وضع المرأة [1].

إن المرأة العراقية تشغل دورًا رئيسيًا في المجتمع، حيث تكون الأم والأخت والزوجة، وينبغي أن تحظى بالمكانة التي تستحقها. ومع ذلك، نشهد اليوم أن المرأة تتعرض للظلم والعنف بكل أشكاله، وليس هذا الظلم مقتصرًا على مجتمعنا العربي، بل يمتد إلى كافة أنحاء العالم. يتجلى القهر الذي تتعرض له المرأة من جهة الدولة ومن جهة الزوج والأسرة، ولن تحقق تحرير المرأة العربية إلا إذا تم التصدي للقهر الذي ينبغي أن يتوقف من قبل الدولة والأسرة على حد سواء، أن المرأة العراقية لم تكن في السابق ضعيفة أو مهملة كما هي اليوم، ونحن بحاجة إلى دراسة نفسية ترسم شخصية المرأة العراقية، وتكشف عن حقائق نفسية عن هذه المرأة. يتعين أيضًا العمل على تغيير نظرة البعض النمطية تجاه المرأة، والتي قد تعتبرها مصدر شرور أو ترمز إلى الغواية، في حين يجب أن ندرك شرف المرأة كمعطاءة تضحي من أجل أطفالها. فضلاً عن ذلك، يجب أن تكون حرية المرأة حقيقية، حيث لا تزيف حياتها لترضي الزوج أو المجتمع، بل تعبر عن ذاتها بكل حقيقة وصدق[2] .

أن المرأة العراقية تخطت حدود الأطر ووسعت نطاق تأثيرها لتؤكد حقيقة وجودها وتثبت هويتها الفريدة في مجتمع طويل الغياب عن دور المرأة، على الرغم من المكاسب التي حققتها المرأة، خاصة بعد عام 2003، إلا أن آمالها في مستقبل واعد قد شهدت

بعض التراجع، تسبب وصول التيارات الإسلامية المعتدلة والمتشددة في صراع حول دور المرأة في تدهور بعض المكتسبات التي حققتها المرأة العراقية. تأثرت هذه التطورات بشكل كبير بسيطرة تنظيم "داعش" على أجزاء كبيرة من العراق، حيث تعرضت النساء في تلك المناطق لممارسات قاسية وبشعة. وجدت المرأة نفسها تواجه تحديات كبيرة وظروفًا صعبة على امتداد الأماكن التي سيطر عليها هذا التنظيم المتطرف، على الرغم من هذه التحديات، يظل لدى المرأة العراقية إرادة وقوة قوية لتحقيق تقدم إيجابي والمساهمة في بناء مستقبل أفضل. يتعين علينا جميعًا دعم جهود المرأة وضمان حقوقها، خاصة في هذه الفترة التي تتطلب تحقيق التوازن بين التطورات الاجتماعية والضغوط السياسية [3].

أهمية البحث

التحدي الذي تواجهه المرأة العراقية بعد عام 2003 يكمن في الانتهاكات التي تعرضت لها حريتها وأهليتها، وهي من أعظم نعم الله التي يجب الحفاظ عليها وصونها، العنف الذي تعرضت له يمثل انتهاكًا لحقوقها، والعنف ضد هذا العنف يعد تصديًا لإعاقة حركتها ونشاطها في المجتمع، سواء داخل البيت أو خارجه، حيث يؤثر على إنتاجيتها ويهدد روحها وكرامتها الإنسانية.

مشكلة البحث

البحث يقتضي الاجابة على عدة تساؤلات منها:
إلى متى سيستمر هذا العنف في العالم؟ وإلى متى ستتجاهل المجتمعات الإنسانية انتهاكات حقوق المرأة؟ وفي الوقت الذي يتم فيه التحدث بقوة عن حقوق الإنسان وحتى حقوق الحيوان، إلى متى ستظل المرأة العراقية تتعرض للانتهاكات والظلم؟
أيضًا، يجب أن نواجه أخطاء مجتمعنا تجاه المرأة العراقية بتحمل المسؤولية والتصدي للظلم، بدلاً من إلقاء التهم على الآخرين. إلى متى سنظل صامتين تجاه هذه الظلمات ونتحدى الآفات التي تؤثر سلبًا على حياة المرأة؟"

أهداف البحث

تكمن أهداف البحث عما يأتي سوف يتم الإجابة عنها بثلاثة مباحث:

1. تعريف دور المرأة العراقية في المجتمع بعد 2003.
2. تعريف أشكال العنف الذي تتعرض له المرأة العراقية وأسبابه.
3. التعريف بالقانون العراقي وتشريعاته اتجاه المرأة العرقية.

سوف يتم الإجابة عنها بثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المرأة العراقية ودورها في المجتمع بعد 2003

رغم الإنجازات التي حققتها المرأة العراقية خلال مسيرتها الطويلة، والتي امتازت بالتقدم في بعض الأحيان والتراجع في أحيان أخرى، إلا أن الدولة والمجتمع يتحملان مسؤولية حماية هذه الإنجازات. يجب على الحكومة والمجتمع أن يطرحوا مبادرات فكرية وحلول سياسية، ويقدموا جهودًا ثقافية، مع إرادة وطنية قوية، تستضيف المرأة داخل المجتمع. ينبغي أيضًا تطوير مفاهيم جديدة تحترم حقوق المرأة وحرياتها، وتتيح لها الفرصة لأداء دورها ووظيفتها الحقيقية في الحياة العامة. خلال مسيرتها النضالية، عملت المرأة العراقية ضمن المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وأحيانًا خارج هذه الأطر، لترسيخ وجودها وإثبات ذاتها في مجتمع أهمل دورها لفترة طويلة. ورغم المكاسب التي حققتها، خاصة بعد عام 2003، فإن تطلعات المرأة نحو مستقبل واعد تواجه بعض التراجع نتيجة الصراع بين التيارات الإسلامية المعتدلة والمتشددة، خاصة بعد سيطرة تنظيم "الدولة الإسلامية في العراق والشام" (داعش) على أجزاء كبيرة من العراق. عانت النساء في هذه المناطق من ممارسات قاسية وتحديات صعبة [4].

1. تحديات المرأة العراقية

تتعرض المرأة العراقية للعديد من انتهاكات حقوقهن ومخاطر متزايدة، حيث يسودهن الفكر الذكوري ويهيمن على واقع المجتمع العراقي. وعلى الرغم من ذلك، لعبت المرأة العراقية أدوارًا هامة خلال فترات النزاعات المسلحة وتدهور الأوضاع الاجتماعية. بذلن جهداً كبيرًا في مختلف الظروف التي مر بها العراق، بهدف الحفاظ على النظام الاجتماعي واستمراريته، تظهر العديد من المؤشرات أن النساء العراقيات قادرات على إدارة مؤسسات الدولة بكفاءة عالية، ولعبن أدوارًا بارزة في الفترة بين السبعينيات وحتى الآن. ومع ذلك، كان هناك بطء في تحقيق المطالب بمشاركة النساء في صنع القرار، سواء على الصعيدين السياسي والاقتصادي، وذلك بسبب تأثير النظام السابق الذي كان يسيطر على جميع مفاصل الدولة، رغم تحقيق بعض التقدم في

مشاركة المرأة إلا أن الظروف السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية، جنبًا إلى جنب مع استمرار تأثير النظام السابق، أدى إلى استمرار تأخر مطالب النساء في المشاركة الفعّالة في صنع القرار.

لابد من الإشارة إلى أن المرأة العراقية عاشت فترات صعبة وظروفًا قاسية يمكن تلخيصها فيما يلي:
1. الحرب العراقية الإيرانية (1980-1988): مرت المرأة العراقية بظروف صعبة خلال هذه الحرب التي استمرت لثماني سنوات.
2. حرب الكويت (1990): تعرضت المرأة لتداولات الحرب أثناء الأزمة التي نشبت عند غزو العراق للكويت.
3. العدوان الثلاثي (1991): بعد حرب الخليج، شهدت المرأة العراقية العدوان الثلاثيني الذي تسبب في تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.
4. العقوبات الاقتصادية: كانت المرأة العراقية تعيش تحت وطأة العقوبات الاقتصادية التي فرضت على العراق في فترة ما بعد حرب الخليج.
5. غزو العراق (2003): مع بداية القرن الواحد والعشرين، تعرضت المرأة لتداولات جديدة وتحولات في حياتها نتيجة للتداولات السياسية والاقتصادية المرتبطة بغزو العراق [5].

2. المرأة العراقية ومشاركتها بالانتخابات

شهدت المراحل المختلفة في تاريخ العراق، بدءًا من الحروب وصولاً إلى التغييرات السياسية، تأثيرًا كبيرًا على حياة الناس، وخاصة المرأة العراقية. تمثلت هذه التأثيرات بشكل واضح في البطالة والفقر والتخلف، مما أثر بشكل ملحوظ على دور المرأة العراقية، بعد عام 2003، شهد العراق تغييرًا في النظام السياسي، مما أدى إلى تحول واضح في المشهد. برزت ناشطات عراقيات يعيشن في الخارج، خاصة في الولايات المتحدة، ظهرت دعوات لإنشاء منظمة تحمل اسم "نساء من أجل العراق". ونتيجة لذلك، اقتصر دور المنظمات النسوية غير الحكومية في المجتمع العراقي على دعم العملية السياسية وإطلاق حملات تهدف إلى الحفاظ على حقوق المرأة المنصوص عليها في دستور العراق الجديد [6].

قانون الانتخابات العراقي أتاح الفرصة لتفعيل دور المرأة وضمان مشاركتها في إدارة الدولة العراقية ووضع سياستها. حيث تم تخصيص ما لا يقل عن 25% من مقاعد البرلمان العراقي لتمثيل النساء. تم تطبيق نظام التمثيل النسبي في المرحلة الانتقالية بناءً على أمر سلطة الائتلاف رقم (96) بتاريخ 2004/6/15، والمعروف باسم "قانون الانتخابات". وفي هذا السياق، تم ضم اسم امرأة على الأقل ضمن أسماء أول ثلاثة مرشحين في القائمة، فعل تطبيق نظام الكوتا وفقًا للفقرة الرابعة من المادة 49 من دستور عام 2006، فإن قانون مجلس النواب يهدف إلى ضمان نسبة للنساء لا تقل عن الربع من أعضاء مجلس النواب. وتجدر الإشارة أيضًا إلى الفقرة (ج) من المادة الثلاثين في القانون، التي تحدد نسبة تمثيل المرأة في الجمعية الوطنية على ألا تقل عن ربع أعضاء الجمعية الوطنية [7]

3. معوقات ابراز دور المرأة العراقية

رغم أن الدستور منح المرأة العراقية حقوقها، إلا أن هذه الحقوق لم تتجل على أرض الواقع بسبب عدة عوامل تتعلق بالقيم والتقاليد، إضافة إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية. فيما يلي توضيح لتلك المعوقات التي تعيق أداء المرأة ومشاركتها في عملية التنمية:

- **الموروث الثقافي والتقاليد**

يلعب مفهوم الثقافة دورًا كبيرًا في تحديد حقوق وواجبات الأفراد. في المجتمع العراقي، تعاني المرأة من التقاليد والعادات التي تحد من دورها، حيث يقتصر دورها عادة على الأعمال المنزلية والزراعية دون أجر، وتجد نفسها محرومة من الحقوق الاجتماعية والصحية.

- **تراجع مؤسسات المجتمع المدني الداعمة للمرأة العراقية**

لم تسهم وكالات وصناديق الأمم المتحدة في العراق بشكل منظم في تطوير قدرات المنظمات غير الحكومية التي تدعم المرأة. وتفتقر الحكومة العراقية إلى خطة استراتيجية لتعزيز أداء المنظمات المحلية، مما يؤدي إلى تراجع أعداد هذه المنظمات وعجزها عن مواكبة التحديات.

- **مستوى التعليم**

تشير تقارير حول التعليم في العراق إلى وجود اختلاف بين الذكور والإناث، حيث يظهر التمييز في مجال التعليم، وخاصة في الريف. رغم أن نسبة كبيرة من الفتيات تلتحق بالتعليم الابتدائي، إلا أن الانخراط في المراحل اللاحقة يقل بشكل ملحوظ، مما يعكس عدم المساواة بين الجنسين في هذا الجانب، تكمن التحديات أيضًا في انخراط الفتيات في مراحل أعلى من التعليم، حيث يكون معدل انخراط الفتيات أقل من معدل الأولاد في المراحل الثانوية. الوضع يزداد سوءًا في المناطق الريفية، مما يؤدي إلى انخراط أقل للفتيات في المراحل الثانوية، بشكل عام، يظهر مقياس مساواة النوع الاجتماعي تحسنًا في المناطق الحضرية مقارنة بالريف، ولكن لا يزال هناك تحديات لتحقيق المساواة الكاملة بين الجنسين في مجال التعليم.

المبحث الثاني: المرأة العراقية وأشكال العنف

تختلف الدراسات العراقية في تعريف ظاهرة العنف، حيث تستند معظمها إلى تعريف إعلان القضاء على العنف ضد المرأة الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1993. ويعرّف هذا الإعلان العنف بأنه "أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس، يؤدي أو قد يؤدي إلى أذى أو معاناة جسدية، جنسية، أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل هذا الفعل، أو الإكراه، أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة". ومع ذلك، تظهر اختلافات في تفسير هذا التعريف وكيفية التعامل معه. فبينما تعتبر بعض الدراسات فئة واسعة من الأفعال كأفعال عنف، شهد المشهد العراقي مؤخرًا نشاطًا ملحوظًا يستهدف وقف الانتهاكات التي تتعرض لها النساء في العراق. شاركت من خلاله العديد من المنظمات الحقوقية، بالإضافة إلى الناشطين والسياسيين والمنظمات الدولية، في إطلاق صرخات تحذير حيال التداولات الخطيرة لتدهور حقوق المرأة في المجتمع، في مرحلة ما بعد الاحتلال عام 2003، وفي ظل انتشار العنف والفوضى والانتهاكات في المجتمع، أصبحت المرأة في العراق ضحية بارزة لانهيار الأوضاع بشكل عام ولانتهاكات حقوق الإنسان بشكل خاص. كون المرأة الحلقة الأضعف في ظل عسكرة المجتمع وتفوق الأفكار المظلمة والفاسدة، حيث فشلت الحكومات في وقف هذه الانتهاكات، وتجاه تدهور أوضاع المرأة في العراق، بدأ حراك يهدف إلى جذب انتباه الحكومة للتحرك وتغيير هذا الواقع المأساوي، بينما يتعامل مسح صحة الأسرة الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء مع هذه السلوكيات دون تصنيفها صراحة كعنف، رغم إشارته إلى أنها تشكل أشكالًا من العنف النفسي. يعتمد هذا المسح على تصنيف وضعته منظمة الصحة العالمية.

أ- ظاهرة انتشار العنف

أجمعت معظم الدراسات على أن العنف ضد المرأة في المجتمع العراقي ظاهرة منتشرة، إلا أنها اختلفت في تحديد نسبته. ففي حين أشارت استراتيجية النهوض بالمرأة إلى أن حوالي 20% من النساء في العراق يتعرضن لأشكال مختلفة من العنف، أظهرت دراسة أجرتها مها عدنان عبد الجبار حول العنف بين النساء المتزوجات أن 57.6% من النساء في العينة تعرضن للعنف من أزواجهن على الأقل مرة واحدة خلال الخمسة أشهر التي سبقت الدراسة [8].

ب- أنواع العنف

تباينت الدراسات في تعريف أشكال وسلوكيات العنف بسبب اختلاف في تحديد مفهوم العنف. في حين وضعت دراسة حول العنف الأسري، والذي يتضمن العنف الصحي والاقتصادي، بالإضافة إلى العنف الجسدي والنفسي والجنسي، أشكالاً متنوعة للعنف، كانت دراسات أخرى تقسم العنف إلى أقسام مختلفة. على سبيل المثال، في مسح صحة الأسرة لعام 2011 [9].

- **العنف الجسدي:** لم تسلم النساء من جرائم داعش، التي تنوعت أشكالها لتشمل الخطف والقتل والاغتصاب والاسترقاق والاتجار، ولم تقتصر على ذلك بل امتدت إلى إجبار النساء والفتيات على الزواج من أفراد التنظيم الإرهابي. وقد استخدمت هذه الجرائم بشكل ممنهج كأداة حرب، ووصفت بأنها جرائم حرب وإبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية. حتى النساء النازحات بسبب الحروب لم يسلموا من تأثير هذه الممارسات في مخيمات النزوح، حيث واجهن نقصًا في تلبية الاحتياجات الإنسانية، وتقييدًا لحريتهن، وفقدانًا لفرص كسب العيش، وعزلة عن العالم الخارجي، الخوف من وصمة العار

ورفض الأسرة والمجتمع، وتهديد الانتقام، بالإضافة إلى ضعف إجراءات العدالة الجنائية والثغرات فيها، أدى إلى تقويض قدرة النساء اللواتي تعرضن للعنف على الإبلاغ أو البحث عن الدعم والحماية. كل هذه العوامل زادت من هشاشتهن، وجعلتهن أكثر عرضة للتبعية وقبول ما يتعرضن له من عنف. [10].

- **العنف الأسري :** لا يزال تهديد العنف يشكل خطرًا كبيرًا يواجه النساء والفتيات في العراق، حيث تُعتبر هذه الانتهاكات والممارسات أمرًا مألوفًا ومتجاهلاً في إطار المنظومة الأبوية التي تستمد قوتها من العادات والتقاليد. في هذا السياق، غالبًا ما يُمنع الضحايا من الإبلاغ أو تقديم شكوى ضد المعتدين، مما يشجع على تجاوز حدودهم في انتهاك حقوق النساء.

يتجلى ذلك في المادة (٤١/أ) من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، التي تمنح حق التأديب للزوجة والأولاد، مع عدم وجود تشريع خاص يعالج قضايا العنف الأسري. على الرغم من حملات المناصرة التي قادتها منظمات المجتمع المدني، فقد أظهرت الجهود الحكومية نقصًا في التصدي لجرائم العنف الأسري، رغم إعلانها عن استراتيجية مناهضة للعنف ضد النساء للفترة من 2018 إلى 2030، وتشكيل مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري في وزارة الداخلية منذ عام 2009. [11].

- **الجرائم المخلة بالشرف:** تُعتبر جرائم الشرف من أكثر أشكال العنف قسوة ضد المرأة، حيث يقوم أحد الأقارب بارتكابها إذا اعتُبر سلوك المرأة مُسيئًا لشرف الأسرة. المرأة تُعد رمزًا لشرف الأسرة والقبيلة، وتزداد معدلات هذه الجرائم في المناطق الريفية أكثر منها في المدن. ومع ذلك، لا تتوفر إحصائيات دقيقة وموثقة، حيث تُسجل هذه الجرائم غالبًا ضد مجهول أو تُصنَّف كحالات انتحار أو حروق.

تنص المادة (١٢٨/أ) من قانون العقوبات لعام ١٩٦٩ المعدل على أن القتل بدافع شريف يُعتبر عذرًا مخففًا للعقوبة. بالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 409 من القانون نفسه على أنه إذا قام رجل بقتل أو الاعتداء على زوجته أو أحد محارمه أو شريكها، وكانا في حالة تلبس بالزنا، فإن العقوبة لا تزيد عن ثلاث سنوات. ويتمتع القاضي بسلطة تقديرية في تخفيف العقوبة، وغالبًا ما يحكم بالسجن لمدة ستة أشهر أو سنة مع وقف التنفيذ، ولا يجوز تشديد العقوبة على القاتل. أما إذا قتلت المرأة زوجها في حالة تلبسه بالزنا، فإنها تُعاقب بالعقوبة المقررة قانونًا دون أي تخفيف[12]

ج-زواج القاصرات دون السن القانوني: يشكل زواج الطفلات ظاهرة شائعة في المجتمع العراقي. وفقًا لتقديرات اليونيسيف، يتزوج حوالي ربع الفتيات قبل سن الثامنة عشرة، بما في ذلك 5% ممن يتزوجن في سن الخامسة عشرة. وتشير تقارير منظمات المجتمع المدني إلى أن 80% من هذه الزيجات تتم خارج إطار المحكمة.

منحت المادة الثامنة من قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ استثناءً لشروط الأهلية لزواج القاصرين، سواء كانوا فتى أو فتاة، بشرط أن يكونوا قد أكملوا 15 عامًا، وبموافقة الولي الشرعي، وإذن القاضي. كما يمكن للقاضي أن يمنح الإذن بزواج من بلغ الخامسة عشرة إذا كان هناك ضرورة قصوى، دون الحاجة إلى التحقق من النضج العقلي، مما يجعل زواج الصغار ممكنًا حسب اجتهاد القاضي والمذهب الذي ينتمي إليه [13] .

- **الاتجار بالنساء والقاصرات:** تزايدت جرائم الاتجار بالبشر بشكل ملحوظ في العراق بعد عام 2014، حيث أصبح استدراج النساء للعمل ضمن شبكات الدعارة ظاهرة بارزة. انتشرت هذه الظاهرة بشكل واسع عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وساهم الانفلات الأمني، وعدم محاسبة الجناة، وانتشار الفساد في زيادة هذه الجرائم في مختلف محافظات العراق.

على الرغم من تشريع قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم 28 لسنة 2012، لم تكن الإجراءات الحكومية فعالة في مواجهة هذه الظاهرة، بسبب ضعف خبرات العاملين في التحقيق وجمع البيانات، والتقصير في متابعة ومحاكمة شبكات الجريمة المنظمة. كما يعاني النظام من ضعف في البرامج التأهيلية والخدمات المقدمة للضحايا، والتي ينص عليها القانون. وغالبًا ما تواجه النساء والفتيات في السجون العراقية أحكامًا قاسية بتهمة البغاء، والتي قد تصل أحيانًا إلى الإعدام أو السجن لمدة 15 عامًا [14].

- **ختان الإناث القاصرات:** تتعرض الفتيات في العراق لعمليات الختان، ويسعى القانون لمناهضة هذه الظاهرة. وفقًا لإحصائيات وزارة الداخلية في إقليم كردستان لعام 2018، بلغت نسبة ختان الإناث 37%. وتظهر الإحصائيات أن معظم الفتيات اللواتي خضعن لعمليات الختان تتراوح أعمارهن بين 2 و9 سنوات.

على الرغم من تجريم هذا الفعل بموجب القوانين الخاصة بمناهضة العنف الأسري، لا تزال الجهود الحكومية والمجتمعية عاجزة عن القضاء على هذه الظاهرة. وذلك بسبب التحديات الاجتماعية والثقافية والقانونية التي تواجه هذا الجهد. [15] تُظهر هذه الوقائع وجود نقص في التشريعات وتنفيذ السياسات الوطنية المتعلقة بمكافحة العنف ضد النساء. يجب أن تكون القوانين الجنائية أكثر فاعلية في التصدي لهذه الجرائم، وأن تبتعد عن أي مواد تمييزية تعزز العنف ضد النساء. يشير تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان

للأمم المتحدة الصادر في مارس 2015 إلى ضرورة تحسين هذه الجوانب وضمان توافق القوانين مع معايير العدالة والمساواة، كما نصت عليها اتفاقية سيداو التي صادق عليها العراق في عام 1986 [15].

المبحث الثالث: القانون العراقي وتشريعاته

في مرحلة ما بعد الاحتلال عام 2003 وفي ظل تفشي العنف والفوضى والانتهاكات في المجتمع، أصبحت المرأة في العراق واحدة من أبرز ضحايا انهيار الأوضاع عمومًا وانتهاكات حقوق الإنسان خصوصًا. يعزى ذلك إلى كون المرأة تعد الحلقة الأضعف في ظل عسكرة المجتمع وسيادة الأفكار الظلامية والفاسدة. وفي هذا السياق، فإن الحكومات كانت عاجزة عن وقف الانتهاكات التي تتعرض لها النساء، ومع استفحال تدهور أوضاع المرأة في العراق، شهدنا حراكًا مؤخرًا حاولت فيه منظمات حقوقية ونشطاء جذب انتباه الحكومة للتحرك وتغيير هذا الواقع المأساوي.

- **ضوابط قانون الأحوال الشخصية:** يمثل قانون الأحوال الشخصية في العراق أحد القوانين البارزة في الشرق الأوسط، ولكن هناك مواد محددة تعزز ممارسات سلبية ضد النساء والفتيات. على سبيل المثال، تنص المادة (41) من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 على أنه "لا جريمة في ممارسة حق الزوج الشرعي مع زوجته"، بما في ذلك "تأديب الزوجة من قبل زوجها".

أما المادة 128، فتحدد أسبابًا يمكن أن تؤدي إما إلى تخفيف العقوبة أو إلغائها. كما تُعفي المادة 398 من قانون العقوبات الجاني الذي يرتكب جريمة بدافع "الشرف" من العقوبة تحت ما يسمى بـ "غسل العار" في المجتمعات المحلية. بالإضافة إلى ذلك، يمنح القانون إعفاءً للشخص الذي يغتصب ضحيته ويتزوجها، حيث يُعفى الجاني في هذه الحالة من الملاحقة القضائية [16].

- **ضوابط قانون العقوبات العراقي:** يساهم قانون العقوبات العراقي، الذي وُضع عام 1969 وظل دون تعديل حتى بعد تغيير النظام السياسي في عام 2003، في تشجيع العنف ضد النساء والفتيات. هذا القانون يحفز الجناة على ارتكاب جرائمهم مع الإفلات من العقاب، مما يترك النساء والفتيات الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي دون حماية قانونية كافية. تستند أحكام قانون العقوبات إلى افتراض يُعطي الرجال الحق في تأديب النساء والفتيات والأطفال، مما يفرض عليهم سلوكًا معينًا، ويُعاقبهم بشدة إذا خالفوا هذا السلوك.

على الرغم من أن بعض مواد القانون قد تحتوي على جوانب إيجابية، إلا أن القانون يمنح الرجال سلطة كاملة في "تطبيق القانون" داخل منازلهم، مما يعزز التمييز ويؤدي إلى استمرار العنف ضد النساء والفتيات. [11].تُبرر الجرائم المتزايدة ضد النساء والأطفال بشكل عام بتردي الأوضاع السياسية والاقتصادية، على الرغم من أن الأوضاع الحالية في العراق، مقارنة بسنوات الحروب الطويلة والحصار الاقتصادي والغذائي، قد تكون محسنة.

- **الانتحار (قانون قتل مخفي):** لا شكَّ أنَّ حالات الانتحار قد ازدادت مؤخرًا في العراق، إذ تثبت النسب المعلنة من وزارة الداخلية العراقية أن منذ العام 2016 ازدادت نسبة الانتحار بمقدار 10% كل عام. أظهرت الإحصائيات أن حالات الانتحار تشكلت بنسبة 55.9% بين الذكور، تشكل النساء 44.8% من حالات الانتحار المسجلة في العراق. تُسجل هذه الحالات في مراكز الشرطة، ولكن التحقيقات التي تلي جرائم القتل غالبًا ما تكون غير كافية، وذلك بسبب الرشاوى التي قد يتلقاها ضباط التحقيق أو نقص الإمكانيات والكفاءات في تتبع الأدلة والاهتمام بالقضايا المعقدة.

تشير الإحصائيات إلى أن معدلات جرائم القتل في البلاد سجلت مستويات قياسية، حيث بلغت حوالي 4300 حالة في عام 2015، وارتفعت إلى 4400 حالة في عام 2016، ثم إلى 4600 حالة في عام 2017، وظلت الأعداد مستقرة في عام 2018. على الرغم من انخفاض أعداد جرائم القتل إلى نحو 4180 حالة في عام 2019، فقد شهد عام 2020 ارتفاعًا كبيرًا، حيث سُجلت أكثر من 4700 حالة قتل [11].

في الوقت الذي تسجّل فيه الأجهزة الأمنية يومياً عمليات اغتيال بدوافع جنائية، وسرقة للمنازل، وسطو مسلَّح، ونزاعات عشائرية، يظهر جزءٌ مخفيٌّ من القضايا، خصوصاً تلك التي تكون ضحيتها "المرأة". ليس قانون العقوبات وحده الذي يمنح الحق للرجال بتأديب زوجاتهم أو قتلهن لدوافع اجتماعية، بل يمنح العرف العشائري الحق للرجال بذلك أيضاً في محافظتي ذي قار والسليمانية. وهناك أراضٍ شاسعة تُعرف باسم "تلال المخطئات" في ذي قار، وتُسمَّى "مقبرة مجهولي الهوية" في السليمانية. أصبحت هذه الأماكن، نتيجة لخوف الشرطة من التدخل، أرضًا مهيأة لدفن كل ضحية تُقتل على يد أهلها دون تدخل من الحكومة. ازدادت حالات "انتحار النساء" في آخر سنتين في تلك المحافظات التي تشهد عمليات قتل بدوافع "الشرف وغسل العار"، أو تلك التي تسيطر عليها الأعراف العشائرية والقبلية بسطوة على تنفيذ القوانين. في السنتين الأخيرتين، ازدادت حالات العثور على نساء ورجال "مشنوقين" في منازلهم، حيث تبدو في البداية كحوادث انتحار، ولكن يتضح لاحقًا أن هذه الحوادث هي جرائم قتل. تتكرر

أكثر حالات العثور على نساء مشنوقات في تلك المحافظات التي تشهد أعلى نسبة لقتل النساء، وتعنيفهن، وأقل سلطة للقانون في تنفيذها، نظرًا لسيطرة العشائر، مما يستدعي تدخلًا أمنيًا جادًا للتصدي لعمليات الانتحار المزعومة .[11].

الخاتمة

ظاهرة العنف انتشرت بشكل ملحوظ في المجتمع العراقي في الفترة الأخيرة، وخاصةً تجاه النساء، وبشكل خاص المتزوجات منهن، تشير الإحصائيات إلى أن امرأة من بين كل سبع نساء تتعرض للعنف الجسدي أو اللفظي، سواء في الحياة العامة أو الخاصة، مما يسبب لهن معاناة نفسية تصل في بعض الحالات إلى حد الانتحار أو الهروب من بيت الزوج.
حيث تؤكد الدراسات أن حالات التعنيف الأسري في العراق أصبحت متسارعة وخطيرة، ويجب مواجهتها بجدية نظرًا للظلم الكبير الذي تتعرض له المرأة العراقية. تشدد على أن معاناة المرأة في الحياة اليومية تكون متساوية تقريبًا مع معاناة الرجل، وبالتالي لا يوجد تبرير لتعرض المرأة أو الأطفال للعنف بسبب أمور بسيطة.
فيما يتعلق بأنواع العنف، يظهر أن النساء والأطفال يتعرضون لأشكال متعددة من العنف الأسري، بما في ذلك العنف الجسدي، والحبس، ومنع الدراسة وتزويج الفتيات قاصرات، والإكراه على الزواج. يلاحظ أن المتزوجات يتعرضن بشكل أكبر للعنف الجسدي، حيث يتعرضن للضرب والإهانة الجسدية واللفظية باعتبار قوامة الرجل.
تعزو الدراسات انتشار ظاهرة العنف الأسري إلى عدة أسباب، بما في ذلك الضغوط الاقتصادية، والبطالة، والفقر، وتعاطي المخدرات، وحمل السلاح، وغياب سطوة القانون. وتشدد على ضرورة تكاتف الجهود الحكومية لرفض العنف ضد المرأة والطفل، وتقديم الدعم للضحايا من خلال توفير ملاذ آمن وضمان حياة كريمة، بالإضافة إلى إنشاء وحدات علاج للناجين من العنف الأسري وتأسيس مراكز إعادة تأهيل للمرتكبين للعنف الأسري.

أولاً: التوصيات

1. جعل الجامعات والمدارس ومراكز التعليم الحكومية منها والأهلية مراكز إشعاع فكري وتوعوي لمناهضة العنف ضد المرأة.
2. رفع مستوى الوعي الأسري وتحسين ظروف التنشئة الأسرية لمناهضة للعنف ضد المرأة.
3. تعزيز أدوات الشرطة المجتمعية والتوعية بدور الشرطة المجتمعية والتعريف به بمهام الشرطة المجتمعية من أجل زيادة الوعي عن النساء المعنفات من خلال الأعلام والنشر على مواقع التواصل الاجتماعي
4. اصدار تشريعات وإجراءات قانونية صارمة، أيضاً فتح باب التطوع للنساء في سلك الشرطة المجتمعية من ما يتيح لها الفرصة من انقاذ نفسها والأخريات.
5. دعم النساء المتمكنات ثقافياً في السلك السياسي وتنشئتها سياسياً بشكل صحيح من خلال دراسات وندوات تثقيفية تعمل بشكل دوري لراغبات منهن للخوض في هذا المسار.

المصادر:

[1]. لينا عماد الموسوي، العنف بعد 2003 (محفزات العنف، حواجز التمكين) ، مركز البيان للدراسات والتخطيط،2022.
[2]. د. حسن أحمد الربيعي، العنف الأسري ضد المرأة ، مجلة القادسية العلوم الإنسانية، 2018.
[3]. حمزة يوسف أحمد، العنف ضد المرأة، أسبابه، وأساليب علاجه، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسة الآداب والعلوم الإنسانية المجلد (37) ، العدد (1)، 2015.
[4]. أيتسام محمد العامري، دور المرأة العراقية في بناء المجتمع العراقي بعد 2003، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية /جامعة بغداد.
[5]. هيفاء زنكنه، المرأة العراقية وخطاب الاحتلال الأمريكي، مركز دراسات الوحدة، 2006.
[6]. ليلى الخفاجي، انتقادات وتهميش المرأة العراقية في المؤتمرات الدولية، ، 2008. ، وعلى الرابط:
[7]. http/www.Aman gardon.org/a.news/wmview
[8]. طيف مكي عبد الخالق، السلوك السياسي للمرأة لعراقية بعد عام 2003، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية جامعة النهرين، 20013.
[9]. الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات ومنظمة الصحة العالمية، تقرير مسح صحة الأسرة في العراق، 2007.
[10]. مقالة إستراتيجية مناهضة العنف ضد المرأة، المسودة الثالثة، ص 37.
[11]. أنفال عبد، العنف ضد النساء بين الممارسة والتشريع في العراق، مقال صحفي منشور، 2020.
[12]. قانون العقوبات العراقي، رقم 111، لسنة 1969.

[13]. قانون الأحوال الشخصية، رقم 188 لسنة 1959.
[14]. قانون مكافحة الاتجار بالبشر، رقم 28، لسنة 2012.
[15]. تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان للأمم المتحدة، مارس 2015.
[16]. مقال صحفي، حالات الانتحار تزداد والداخلية تشكل (لدراسة الظاهرة)، الحرة عراق، 25-12-2021.
[17]. لينا عماد الموسوي ، المرأة العراقية بعد 2003 (محفزات العنف ، وحواجز التمكين) ، مقال منشور في قسم دراسات المرأة-مركز البيان للدراسات والتخطيط ، 2022
[18]. رحمة حجة، مقال صحفي، أين تدفن النساء ضحايا جرائم (غسل العار) في ذي قار، العراق، 5-27-2020
[19]. هناء محمد الجبوري ، العنف ضد المرأة في المجتمع العراقي، مقال منشور ، مركز الدراسات الاستراتيجية ، جامعة كربلاء ، 2020.